

قرار رقم (1) لسنة 2022م بشروط قبول البعثات البريدية وتعرفة أجور الخدمات البريدية والتعويض عن البعثات المفقودة أو التالفة

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات،

استناداً لأحكام القانون رقم (3) لسنة 1996م بشأن الاتصالات السلكية واللاسلكية، لا سيما أحكام المادة (13/7) منه،
ولأحكام قانون دائرة البريد الباب (115) لسنة 1930م وتعديلاته، لا سيما أحكام المادة (3) منه،
وبعد الاطلاع على أحكام اتفاقية البريد العالمية،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

أصدرنا القرار الآتي:

مادة (1) تعريف

يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذا القرار المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:
الدولة: دولة فلسطين.

الوزارة: وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

الوزير: وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

مكتب البريد: كل منشأة أو مركبة متجولة تعتمد الوزارة لتأدية خدماتها البريدية.

أجور الخدمات البريدية: الأجرة التي تحددها الوزارة على أي خدمة بريدية يقدمها مكتب البريد.

البعيثة البريدية: أي رسالة أو مغلف أو رزمة أو طرد أو علبة أو غلاف يحتوي على شيء

أو معلومات يتم نقلها أو توزيعها بواسطة مكتب البريد، ولا يزيد وزنها على (30) كغ.

البعثات البريدية الحكومية: البعثات التي يكون مصدرها مؤسسة حكومية فلسطينية.

بعثات المكفوفين: البعثات التي تحتوي على الأوراق المكتوبة بالأحرف البارزة (بريل)، والمعدة

لتعليم مكفوفي البصر والتسجيلات الصوتية والأوراق الحساسة المخصصة لاستعمالهم، وأجهزة

تسجيل الصوت والعصي الخاصة بالمكفوفين.

البعثات البريدية المصلحية: البعثات البريدية المتداولة بين المكاتب البريدية بعضها البعض

أو بين المكاتب وإدارات البريد في المحافظات أو المكاتب والإدارات البريدية والإدارة العامة للبريد

أو بين الإدارة العامة للبريد والإدارات البريدية لدول العالم أو بين الإدارة العامة للبريد والاتحاد

البريدي العالمي، وتحتوي على مواد ذات قيمة وعهد ومراسلات إدارية، وتكون معلمة بختم خاص

مكتوب عليه بالعربية "في خدمة البريد" أو بالإنجليزية "Postal service" أو باللغة الفرنسية

"Service des postes".

طابع البريد: كل علامة أو ملصق أو تصميم مدموغ أو مطبوع عادي أو إلكتروني محدد القيمة تصدره الوزارة لتحصيل الأجرة البريدية أو لاستعمال هواة جمع الطوابع، أو لتخليد ذكرى أو مناسبة معينة، ويكون ذو مواصفات محددة.

الرزمة الصغيرة: مغلف أو علبة صغيرة تشتمل على بضائع أو سلع أو عينات خاضعة أو غير خاضعة للرسوم الجمركية تميزها لصيقة (CN23/CN22) تسمى بيان جمركي.

الرسالة: أي شكل من أشكال المعلومات المكتوبة المغلفة، الموجهة إلى شخص معين أو عنوان محدد ذات أبعاد ووزن محدد.

الطرد: المادة المغلفة التي يطلب نقلها طبقاً للشروط والأوصاف التي تصنفها الاتفاقيات البريدية الثنائية أو اتفاقية الاتحاد البريدي العالمي، وتشمل الطرود الشخصية، والطرود التجارية، والطرود المؤمن عليها، وأي طرود أخرى تحددها الوزارة شريطة ألا يقل وزنها عن (2) كغ ولا يزيد على (30) كغ، ويميزها معرف وحيد طبقاً للمعيار التقني (S10) الخاص بالاتحاد البريدي العالمي.

المطبوعات: كل كتابة على ورق عادي أو مقوى أو أي مواد أخرى تستعمل عادة في الطباعة كالكتب والجرائد، والمجلات والنشرات وما في حكمها.

أكياس (M): أكياس مخصصة لإرسال العناصر المطبوعة بالبريد كالكتب أو المواد الإعلانية من مرسل إلى مرسل إليه على عنوان محدد، تحمل بطاقة على عنق الكيس بحجم (140×90) ملم مكتوب عليها كامل تفاصيل المرسل إليه ومطبوع عليها حرف (M).

البريد الجوي (Air Mail): خدمة نقل البعثات البريدية بالطائرات وغالباً ما تميز بعائث البريد الجوي بملصق مكتوب عليه بختم أو ملصق (Par avion) بألوية.

البريد السطحي (Surface Mail): خدمة نقل البعثات البريدية بالبحر أو البر وتحمل عبارة (Surface Mail).

البريد السطحي المنقول جواً (S.A.L) (Surface Air Lifted): خدمة بريدية متميزة لنقل البريد السطحي جواً، وهي أسرع من البريد البري والبحري وأقل تكلفة من البريد الجوي (مزيج مثالي من النقل الجوي والبري لتسليم البريد).

البريد السريع/ العاجل: خدمة نقل البعثة البريدية التي تحمل صفة التراسل الشخصي أو التجاري على صفة الاستعجال.

البرقية: خدمة إرسال نص على نموذج مخصص في مكتب البريد عبر الهاتف أو الفاكس وتسلم للمرسل له خلال (48) ساعة من تاريخ إيداعها في مكتب البريد.

البطاقة البريدية (Post Card): أوراق كرتونية ذات أبعاد وأشكال محددة ترسل مكشوفة عبر البريد.

الرسالة المظروفة: رسالة بذاتها لا يكون بداخلها أي محتوى، وتبلغ أبعادها (11×22) سم، والأدنى (9×14) سم.

التخليص: عملية استيفاء الأجرور البريدية المستحقة لقاء الخدمات البريدية بكل الطرق المعتمدة بالطوابع البريدية أو آلات التخليص أو الإيصالات المالية، ويستخدم لكميات البعثات الكبيرة أو بموجب اتفاقيات.

ختم خالص الأجرة: ختم أو وسم يستخدم في التخليص على البعثات البريدية في حالة الكميات الكبيرة منقوش عليه عبارة (خالص الأجرة) أو (P.P) أو (Postage Paid).

البريد الدعائي: المادة التي تحمل صفة دعائية لمنتج معين بقصد التسويق التجاري أو الشخصي أو البيع.

خدمة البريد الماكت: خدمة يقدمها البريد الفلسطيني لكل من لا يتوفر له عنوان بريدي ثابت بحيث يكون مكتب البريد في مكان وجوده كعنوان.

التفويض البريدي: تكليف شخص لآخر باستلام بعائث ومواد بريدية خاصة به بشرط أن يتم في مكتب البريد وبحضور الطرفين المفوض والمفوض له، وتقدم الخدمة مقابل تحصيل أجور تفويض سنوية ويمكن أن يكون التفويض من مؤسسة أو شركة لشخص طبيعي أو اعتباري.

الصندوق البريدي الخاص: الصندوق المخصص لإيداع المراسلات الشخصية لمستأجر الصندوق الموجود داخل مكتب البريد أو خارجه.

قسائم المجاوبة: قسيمة يمكن استبدالها بواحد أو أكثر من الطوابع البريدية تمثل الحد الأدنى من الطوابع البريدية لرسالة بريدية غير مسجلة ذات أولوية تصل إلى (20) غرام من المجموعة الرابعة في هذه التعرفة مرسله إلى بلد عضو آخر في الاتحاد البريدي العالمي، ويتم قبولها من قبل جميع البلدان الأعضاء في الاتحاد البريدي العالمي.

الحوالة البريدية: تحويل النقود بقيمة محددة مرسله إلى شخص معين، وفقاً لما هو محدد في الاتفاق الخاص بخدمات الدفع البريدية لاتحاد البريد العالمي.

مادة (2)

تصنيف خدمات البعائث البريدية الحكومية

تصنف خدمات البعائث البريدية الحكومية على النحو الآتي:

1. خدمة البعائث البريدية المتداولة بين فروع المؤسسة الحكومية أو المؤسسات الحكومية الأخرى "G2G".
2. خدمة البعائث التي ترسلها المؤسسات الحكومية للمواطنين "G2C".
3. خدمة البعائث التي ترسلها المؤسسات الحكومية للشركات والمنظمات غير الحكومية "G2B".

مادة (3)

شروط قبول البعائث البريدية

1. يشترط لقبول البعائث البريدية لغايات إرسالها الآتي:
 - أ. أن تكون المطارييف والأغلفة متناسبة الحجم مع محتويات البعائث، وأن تهيأ بطريقة متينة تتلاءم مع شروط النقل الصادرة عن جهات نقل البريد الجوي أو البحري أو البري.
 - ب. تخصيص الربع الأعلى الأيمن على وجه الغلاف (الرسالة) لوضع الطوابع البريدية والأختام وعلامات التخليص.
 - ج. أن يكون العنوان مكتوباً بخط واضح ومقروء، ولا يقبل الكتابة بقلم الرصاص.
 - د. كتابة عنوان المرسل إليه ورقم الهاتف في منتصف وجه الغلاف للأسفل قليلاً على الوجهة الأمامية للرسالة.
 - هـ. كتابة العناوين على البعائث البريدية من قبل مرسلها، ويحظر على موظفي البريد كتابة عنوان أي من المرسل أو المرسل له، وفيما يخص الطرود تغلق في مكتب البريد بحضور موظف البريد بعد الاطلاع على محتويات الطرد.
 - و. كتابة اسم الدولة المرسل لها والمرسل منها، وبالأحرف اللاتينية إذا كان البريد مرسل إلى خارج الدولة.

- ز. كتابة اسم وعنوان المرسل ورقم الهاتف الخاص به خلف المغلف (السطح المزود بلسان الإغلاق) أو على وجه المغلف في الزاوية العليا اليسرى.
2. تحدد شروط حدود وأوزان البعثة البريدية وفقاً للملحق رقم (1) المرفق بهذا القرار.

مادة (4)

المحظورات والممنوعات في البعثات البريدية

1. دون الإخلال بما ورد في التشريعات السارية ذات العلاقة و اتفاقية البريد العالمية يحظر قبول أو نقل أو إرسال البعثات البريدية والمواد الآتية:
 - أ. البعثات البريدية التي لا تستوفي الشروط المقررة في اتفاقية البريد العالمية، والمواد التي بحكم تغليفها يمكن أن تشكل خطراً على الموظفين أو قد تلوث أو تتلف البعثات البريدية.
 - ب. المخدرات والمواد التي لها تأثير نفسي.
 - ج. بطاريات الليثيوم.
 - د. المواد القابلة للانفجار أو الاشتعال والمواد المشعة، مثل الأسلحة النارية، والبارود، وفيوزات التفجير، وخرطيش الرصاص، وغاز النيون، والفلورين، وثنائي أكسيد الكربون، والنيتروجين، والغازات الأخرى، وغاز القداحات (الولاعات)، والغازات المضغوطة، وكبريتات الفسفور الأصفر، والمفرقعات والألعاب النارية ومن في حكمها من المواد.
 - هـ. الآثار والقطع الأثرية والتاريخية.
 - و. الأشياء والأدوات المخلة بالأداب أو المناقبة للأخلاق أو الدين.
 - ز. المأكولات القابلة للتلف.
 - ح. الحيوانات الحية باستثناء (النحل، دود القز، دود الحجام، الطفيليات).
 - ط. مبيدات الحشرات الضارة المخصصة للسيطرة على تلك الحشرات والمتبادلة بين المعاهد والمعترف فيها رسمياً والتي لا تشكل خطراً.
 - ي. المستندات التي لها صفة التراسل الحالي والشخصي (فيما يخص خدمة الطرود) أو المتبادلة بين أشخاص خلاف المرسل والمرسل له أو الأشخاص القاطنين معهما.
 - ك. المواد السائلة إلا إذا تم تغليفها بطريقة تضمن عدم تسرب محتوياتها.
 - ل. المواد المحظور استيرادها وتداولها في بلد المورد.
 - م. أي مواد خطيرة بطبيعتها.
2. لا يجوز أن تحتوي البعثات البريدية غير المسجلة على المواد الآتية:
 - أ. قطع النقد أو أوراق نقدية.
 - ب. بلاتين أو ذهب أو فضة.
 - ج. أوراق مصرفية أو شيكات.
 - د. أحجار كريمة أو حلي أو أشياء ثمينة (مشغولة أو غير مشغولة) يمكن فقط إرسالها في رسائل مؤمن عليها وبإذن تصدير من الجهات المختصة عند وجود مثل هذه الخدمة.
3. لا يجوز أن تحتوي المطبوعات ومكتوبات المكوفين أو الرزم الصغيرة على الآتي:
 - أ. أي مستند له صفة التراسل الشخصي.
 - ب. أي طابع أو نموذج تخليص مختوم أو غير مختوم.

مادة (5)

أجور الخدمات البريدية الداخلية

تحدد أجور خدمات البريد الداخلية على النحو الآتي:

1. بريد الرسائل (بموجب إصاق طابع بريد):

أ. الأجر المحددة لبريد الرسائل:

الأجور		فئات الأوزان
شيكيل	فلس/ مليم	
1.50	250	لغاية 20 غرام
3	500	أكثر من 20 إلى 50 غرام
4.50	750	أكثر من 50 إلى 100 غرام
6	1000	أكثر من 100 إلى 250 غرام
7.50	1250	أكثر من 250 إلى 500 غرام
9	1500	أكثر من 500 إلى 1000 غرام
10.50	1750	أكثر من 1000 إلى 2000 غرام

ب. الأجر المخفضة على بريد الرسائل لكبار المتعاملين تكون بخصم نسبة من الأجر على جميع فئات الأوزان، على النحو التالي، وتحصل بموجب إيصال مالي وتختم بختم خالص الأجرة:

(1) (10%)، لمن يودع (101 - 5000) بعبئة بريدية دفعة واحدة.

(2) (15%)، لمن يودع (5001 - 10000) بعبئة بريدية دفعة واحدة.

(3) (20%)، لمن يودع أكثر من (10000) بعبئة بريدية دفعة واحدة.

2. البطاقات البريدية (Post Card) والرسائل المظروفة الداخلية (بموجب إصاق طابع بريد):

الأجور		فئات الأوزان
شيكيل	فلس/ مليم	
1.50	250	لغاية 10 غرام
يعامل معاملة الرسائل العادية الداخلية		غير ذلك

3. المطبوعات (1 - 100 مطبوع) وتتم بموجب إيصال مالي وختم خالص الأجرة:

أ. الأجر المحددة للمطبوعات (1 - 100 مطبوع):

الأجور		فئات الأوزان
شيكيل	فلس/ مليم	
3	500	لغاية 100 غرام
4.50	750	من 100 إلى 500 غرام
6	1000	أكثر من 500 إلى 1000 غرام
7.50	1250	أكثر من 1000 إلى 2000 غرام
6	1000	كل 1 كغ إضافي أو جزء منه وبعد أعلى 5 كغ لكل مطبوع

- ب. الأجر المخفضة على المطبوعات لكبار المتعاملين تكون بخصم نسبة من الأجر على جميع فئات الأوزان، على النحو التالي، وتحصل بموجب إيصال مالي وتختتم بختم خالص الأجرة:
- (1) (15%)، لمن يودع (101 - 5000) مطبوع دفعة واحدة.
- (2) (20%)، لمن يودع أكثر من (5000) مطبوع دفعة واحدة.
4. أجر البريد الدعائي غير المعنون توزع على الصناديق ومناطق التوزيع البريدية (بموجب إيصال مالي):

الأجر	العدد/ لكل مرة إيداع في مكتب البريد
شيكل	
200	لغاية 10000
400	من 10001 حتى 50000
800	أكثر من 50000 لغاية 150000

5. الصحف والمجلات والجرائد والنشرات الدورية (1 - 10000) بموجب إيصال مالي وختم خالص الأجرة:
- أ. الأجر المحددة للصحف والمجلات والجرائد والنشرات الدورية (1 - 10000):

الأجر للقطعة الواحدة		فئات الأوزان
شيكل	فلس/ ملليم	
1.50	250	لغاية 100 غرام
3	500	أكثر من 100 إلى 250 غرام
4.50	750	أكثر من 250 إلى 500 غرام
6	1000	أكثر من 500 إلى 1000 غرام
7.50	1250	أكثر من 1000 إلى 2000 غرام

- ب. الأجر المخفضة على الصحف والمجلات والجرائد والنشرات الدورية لكبار المتعاملين تكون بخصم نسبة (15%) من الأجر لمن يودع أكثر من (10001) إلى (50000) دفعة واحدة.

6. الرزم الصغيرة (بموجب إصاق طابع بريد):
- أ. الأجر المحددة للرزم الصغيرة:

الأجر		فئة الأوزان
شيكل	فلس/ ملليم	
3	500	لغاية 100 غرام
4.50	750	أكثر من 100 إلى 500 غرام
6	1000	أكثر من 500 إلى 1000 غرام
9	1500	أكثر من 1000 إلى 2000 غرام

ب. الأجر المخفضة على الرزم الصغيرة لكبار المتعاملين والتجارة الإلكترونية الداخلية تكون بخصم نسبة من الأجر على جميع فئات الأوزان، على النحو التالي، وتحصل بموجب إيصال مالي وتختم بختم خالص الأجرة:

1 (10%)، لمن يودع (100 - 5000) بعبئة بريدية دفعة واحدة.

2 (15%)، لمن يودع (5001 - 10000) بعبئة بريدية دفعة واحدة.

3 (20%)، لمن يودع أكثر من (10000) بعبئة بريدية دفعة واحدة.

7. خدمة البريد السريع الداخلي من شبكات البريد إلى عنوان المرسل له (بموجب إيصال مالي وختم خالص الأجرة):

أ. الأجر المحددة لخدمة البريد السريع الداخلي من شبكات البريد إلى عنوان المرسل له داخل المحافظة:

الأجر		فئات الأوزان
شيكيل	فلس/ مليم	
9	1500	لغاية 500 غرام
12	2000	أكثر من 500 إلى 1000 غرام
15	2500	أكثر من 1000 إلى 2000 غرام

ب. الأجر المحددة لخدمة البريد السريع الداخلي من شبكات البريد إلى عنوان المرسل له بين المحافظات:

الأجر		فئات الأوزان
شيكيل	فلس/ مليم	
12	2000	لغاية 500 غرام
15	2500	أكثر من 500 إلى 1000 غرام
18	3000	أكثر من 1000 إلى 2000 غرام

ج. الأجر المخفضة في خدمة البريد السريع داخل المحافظة وبين المحافظات لكبار المتعاملين والتجارة الإلكترونية الداخلية تكون بخصم نسبة (10%) من الأجر على جميع فئات الأوزان لمن يودع أكثر من (50) بعبئة بريدية دفعة واحدة، وتحصل بموجب إيصال مالي وتختم بختم خالص الأجرة.

8. الطرود الداخلية (بموجب إصاق طابع بريد):

أ. الأجر المحددة للطرود الداخلية:

الأجر		فئات الأوزان
شيكيل	فلس/ مليم	
24	4000	من 2 كغ إلى 20 كغ

- ب. الأجر المخفضة في خدمة الطرود الداخلية بين المحافظات لكبار المتعاملين والتجارة الإلكترونية الداخلية تكون بخصم نسبة من الأجر على جميع فئات الأوزان على النحو التالي، وتحصل بموجب إيصال مالي وتختم بختم خالص الأجرة:
- (1) (10%)، لمن يودع (20) بعبئة بريدية دفعة واحدة.
- (2) (15%)، لمن يودع أكثر من (100) بعبئة بريدية دفعة واحدة.

9. خدمات الفاكس الداخلي (بموجب إيصال مالي):

الأجر		إرسال فاكس من مكتب البريد إلى جهاز فاكس آخر داخل الدولة أو إلى مكتب بريد
شيك	فلس/مليم	
3	500	الصفحة الأولى A4
1.50	250	كل صفحة إضافية A4
الأجر		استقبال وتوزيع فاكس في مكتب البريد
3	500	كل صفحة A4

10. البرقيات الداخلية (بموجب إيصال مالي):

الأجر	البرقيات باللغة العربية والإنجليزية وفق النموذج المخصص لها في مكتب البريد
شيك	
10	

مادة (6)

أجر خدمات البريد الخارجية بالطريق السطحي

- تحدد أجر خدمات البريد الخارجية بالطريق السطحي (البحر واليابسة Surface Mail) على النحو الآتي:
1. أكياس (M) مطبوعات فقط لعنوان واحد ومرسل إليه واحد (لجميع دول العالم بالطريق السطحي يحصل بموجب إيصال مالي):

الأجر		البيان
شيك	فلس/مليم	
105	17500	لغاية 5 كغ
18	3000	كل 1 كغ أو جزء منه بعد 5 كغ ولغاية 25 كغ

- أ. يطبق على كيس (M) أجر تسجيل كأي بعبئة بريدية أخرى، حسب رغبة المرسل.
- ب. يجب مراعاة تعليمات الدول التي تقبل أكياس (M) مسجلة وكذلك الأوزان القصوى التي تقبلها الدول.

2. البطاقات البريدية (Post Card) والرسائل المظروفة إلى جميع دول العالم (بموجب إصاق طابع بريد):

الأجور		فئات الأوزان
شيكل	فلس / مليم	
3.00	500	لغاية 10 غرام
يعامل معاملة الرسائل العادية الخارجية بالبريد السطحي		غير ذلك

3. الرسائل والمطبوعات والرزم الصغيرة السطحية (بموجب إصاق طابع بريد):

المجموعة الرابعة أمريكا الجنوبية وأستراليا		المجموعة الثالثة أمريكا الشمالية وآسيا بدون الدول العربية وإيران وأفريقيا بدون الدول العربية		المجموعة الثانية أوروبا وإيران		المجموعة الأولى الدول العربية		الأجور وفق مجموعات الدول
شيكل	فلس / مليم	شيكل	فلس / مليم	شيكل	فلس / مليم	شيكل	فلس / مليم	فئات الأوزان
4.50	750	3	500	3	500	3	500	لغاية 20 غرام
9	1500	4.50	750	4.50	750	4.50	750	أكثر من 20 - 50 غرام
15	2500	9	1500	6	1000	6	1000	أكثر من 50 - 100 غرام
18	3000	12	2000	12	2000	12	2000	أكثر من 100 - 250 غرام
33	5500	24	4000	21	3500	21	3500	أكثر من 250 - 500 غرام
63	10500	54	9000	39	6500	30	5000	أكثر من 500 - 1000 غرام
120	20000	96	16000	72	12000	57	9500	أكثر من 1000 - 2000 غرام
42	7000	24	4000	12	2000	12	2000	للمطبوعات كل كيلو إضافي لغاية 5 كغ لكل مطبوع

4. الطرود السطحية (بموجب إصاق طابع بريدي):

المجموعة الرابعة أمريكا الجنوبية وأستراليا		المجموعة الثالثة أمريكا الشمالية وآسيا بدون الدول العربية وإيران وأفريقيا بدون الدول العربية		المجموعة الثانية أوروبا وإيران		المجموعة الأولى الدول العربية		الأجور وفق مجموعات الدول
شيكل	فلس/ مليم	شيكل	فلس/ مليم	شيكل	فلس/ مليم	شيكل	فلس/ مليم	فئات الأوزان
117	19500	78	13000	72	12000	39	6500	لغاية 2000 غرام
39	6500	24	4000	12	2000	9	1500	لكل 1000 غرام إضافي أو جزء منه بحد أقصى 20 كغ

مادة (7)

أجور خدمات البريد الخارجية بالطريق الجوي

تحدد أجور خدمات البريد الخارجية (بالطريق الجوي Air Mail) على النحو الآتي:

1. الرسائل والرزم الصغيرة الجوية (بموجب إصاق طابع بريدي):

المجموعة الرابعة أمريكا الجنوبية وأستراليا		المجموعة الثالثة أمريكا الشمالية وآسيا بدون الدول العربية وإيران وأفريقيا بدون الدول العربية		المجموعة الثانية أوروبا وإيران		المجموعة الأولى الدول العربية		الأجور وفق مجموعات الدول
شيكل	فلس/ مليم	شيكل	فلس/ مليم	شيكل	فلس/ مليم	شيكل	فلس/ مليم	فئات الأوزان
6	1000	4.50	750	4.50	750	4.50	750	لغاية 20 غرام
10.50	1750	9	1500	6	1000	6	1000	أكثر من 20 - 50 غرام
18	3000	15	2500	9	1500	9	1500	أكثر من 50 - 100 غرام
21	3500	18	3000	15	2500	15	2500	أكثر من 100 - 250 غرام
36	6000	30	5000	27	4500	27	4500	أكثر من 250 - 500 غرام

72	12000	60	10000	42	7000	42	7000	أكثر من 500 - 1000 غرام
144	24000	102	17000	75	12500	60	10000	أكثر من 1000 - 2000 غرام

2. بعائث المكفوفين المرسله من قبل مؤسسة أو معهد معترف به، أو شخص مسجل على أنه كيف وفق معايير منظمة الصحة العالمية (تحصل أجور الشحن على الطائرة وفق الجدول التالي بموجب إصاق طابع بريد):

المجموعة الرابعة تشمل أمريكا الجنوبية وأستراليا		المجموعة الثالثة أمريكا الشمالية وآسيا بدون الدول العربية وإيران وأفريقيا بدون الدول العربية		المجموعة الثانية أوروبا وإيران		المجموعة الأولى الدول العربية		الأجور وفق مجموعات الدول
شيكيل	فلس/ مليم	شيكيل	فلس/ مليم	شيكيل	فلس/ مليم	شيكيل	فلس/ مليم	فئات الأوزان
25.50	4250	15	2500	9	1500	6	1000	لكل 500 غرام أو جزء منها لغاية 7 كغ

3. الطرود الجوية (بموجب إصاق طابع بريد):

المجموعة الرابعة أمريكا الجنوبية وأستراليا		المجموعة الثالثة أمريكا الشمالية (الولايات المتحدة، كندا، المكسيك) وآسيا بدون الدول العربية وإيران وأفريقيا بدون الدول العربية		المجموعة الثانية أوروبا وإيران		المجموعة الأولى الدول العربية		الأجور وفق مجموعات الدول
شيكيل	فلس/ مليم	شيكيل	فلس/ مليم	شيكيل	فلس/ مليم	شيكيل	فلس/ مليم	فئات الأوزان
141	23500	102	17000	75	12500	45	7500	لغاية 2000 غرام
51	8500	33	5500	18	3000	12	2000	لكل 1000 غرام إضافي أو جزء منه بحد أقصى 20 كغ

مادة (8)

أجور خدمات البريد الإضافية

تحدد أجور الخدمات البريدية الإضافية على النحو الآتي:

1. الخدمات الإضافية التي تتم بموجب إصاق طابع بريد:

الرقم	البيان	التفاصيل	الأجور	
			فلس/ مليم	شيكل
1.	تسجيل بعبئة بريدية.	داخلي.	1000	6
		خارجي.	1250	7.50
2.	إشعار علم وصول والتسليم يدًا بيد.	داخلي.	1250	7.50
		خارجي (الرسائل والطرود والبريد العاجل).	1250	7.50
3.	استعلام عن بعبئة بريدية.	داخلي "يكون الاستعلام خلال شهر من اليوم التالي للإيداع في مكتب البريد".	1250	7.50
		خارجي "يكون الاستعلام خلال ستة أشهر من اليوم التالي للإيداع في مكتب البريد بطلب رسمي مرفق به نموذج الاستعلام الدولي "CN08".	مجاني.	
4.	طلب استرداد بعبئة بريدية أو تعديل عنوان.	في مكتب البريد بموجب إصاق طوابع على الطلب المقدم.	1500	9
5.	استعادة بعبئة بريدية.	بناءً على طلب خطي من المرسل وإصاق طوابع وفق البند (4) على الطلب، مرفق معها وصل التسجيل الأصلي عند الاسترجاع للمسجل ثم إصاق أجره الاستعادة على نموذج التسليم الخاص بالبريد الفلسطيني.	بذات أجره الإرسال.	
6.	تفويض لاستلام بعائث بريدية عن سنة ميلادية.	يكون التفويض سنوي وينتهي في (31) ديسمبر من كل عام ويسري للبعائث الخارجية والداخلية.	2000	12
7.	التنازل عن صندوق بريد.	تدفع من قبل المتنازل له بموجب طابع يلصق على طلب التنازل.	2000	12
8.	تغليف أو معالجة مادة بريدية.	تغليف أي مادة واردة أو صادرة في مكتب البريد.	500	3

4.50	750	يزيد على 500 غرام لكل بعبئة بريدية.	9. البريد الماكث (البريد السياحي).
		تعالج وفق أجرها في هذه التعرفة "استكمال الأجرة ليصبح وفق التعرفة البريدية على حساب المستقبل للبعائث الداخلية".	10. البعائث ناقصة الأجرة.
12	2000	في مكتب البريد على شبك البريد.	11. تسليم بعبئة بريدية دولية (أكثر من 2 كغ ولغاية 30 كغ) تحصل من المرسل إليه (المستلم).
25.50	4250	في عنوان المرسل إليه بناءً على طلبه فقط وفي حدود منطقة توزيع مكتب البريد.	
6	1000	تطبق على جميع البعائث التي تحتوي بضائع في حال التسليم على شبك البريد أو العنوان (من الباب إلى الباب) ويلصق الطابع على قسيمة التسليم الخاصة بالبريد الفلسطيني. (لا ينطبق هذا البند على المطبوعات والبعائث الورقية).	12. تسليم بعبئة بريدية دولية واردة (أقل من 2 كغ).
6	1000	يدفعها المرسل إليه عند استلام أي مادة بريدية استحق عليها رسوم جمركية.	13. أجرة العرض على الجمارك.
27	4500	تحصل من طالب التحويل عند الطلب.	14. تحويل كيس بريد (M) من عنوان إلى آخر.
		يستوفى أجر عند تحويل بعبئة من عنوان إلى آخر أو طلب الاستلام في عنوان غير العنوان المدون على البعبئة.	15. تحويل بعبئة بريدية من عنوان إلى آخر.
		بذات أجرة إرسال بعبئة بريدية داخلية حسب الوزن والنوع وفق هذه التعرفة.	16. توزيع بريد مرتجع مصدر إرساله ليس البريد الفلسطيني.
		بذات أجرة إرسال بعبئة بريدية داخلية حسب الوزن والنوع وفق هذه التعرفة.	

2. الخدمات الإضافية التي تتم بواسطة إيصال مالي:

الأجور		التفاصيل	البيان
شيكل	فلس/ مليم		
9	1500	كل شهر أو جزء من الشهر.	تسجيل أو تجديد عنوان برقي مختصر.

102	17000	ملصق أو شرائح عرض إلكترونية من خلال شاشة عرض مثبتة في مكتب البريد أو غيرها عن كل شهر.	عرض دعاية في مكتب البريد عن كل 1 م ² أو جزء منه.
3	500	يتم إرسال إشعار مرة كل ثلاثة أيام للمرسل إليه باستلام المادة البريدية وتحصل أجرة الخزن منه عند الاستلام عن كل يوم بالإضافة إلى أي أجور أخرى باستثناء بعائث المكفوفين.	أجرة خزن مادة بريدية وزنها أكثر من 500 غم بحد أقصى 40 يوم بعد العشرة أيام الأولى لكل يوم.

3. خدمات هواة الطوابع (تحصل بموجب إيصال مالي أو طابع بريدي):

الأجور		التفاصيل	البيان
شيكل	فلس/ مليم		
15	2500	لكل ألبوم - فارغ.	ألبوم طوابع عدد 2 صفحة.
27	4500	لكل ألبوم - فارغ.	ألبوم طوابع عدد 4 صفحات.
3	500	لكل مظروف.	مظاريف اليوم الأول للإصدار.
1		لجميع المواضيع/ كل بطاقة منفردة.	البطاقات البريدية الصادرة عن البريد الفلسطيني.
8.28	1380	أجر البيع في مكتب البريد.	قسمة المجاورة الدولية (الكوبونات).
يمكن استبدالها بواحد أو أكثر من الطوابع البريدية تمثل الحد الأدنى من الطوابع البريدية لرسالة بريدية غير مسجلة ذات أولوية تصل إلى 20 غرام من المجموعة الرابعة في هذه التعرّف.		أجر الاستبدال في مكتب البريد.	قسمة المجاورة الدولية (الكوبونات).

4. خدمة صناديق البريد الخصوصية في مكاتب البريد (تحصل بموجب إيصال مالي)، وتحدد شروط وإجراءات تأجير صناديق البريد الخصوصية وفقاً للملحق رقم (2) المرفق بهذا القرار:

الأجور		التفاصيل	البيان
شيكل	فلس/ مليم		
100		تنتهي في 12/31.	استئجار صندوق بريد خاص خلال الفترة من 01/01 حتى 06/30.
50		جزء من العام تنتهي في 12/31.	استئجار صندوق بريد خاص في الفترة من 07/01 حتى 12/31.
100		في حال تجديد الاشتراك السنوي وفق الملحق رقم (2) المرفق بهذا القرار.	تجديد اشتراك صندوق بريد.
42	7000	على حساب المشترك.	غالة "قفل" صندوق بريد (جديدة).

5. خدمات أخرى (بموجب اتفاقيات خاصة مع الإدارة العامة للبريد):

الأجور		التفاصيل	البيان
شيكل	فلس / مليم		
3	500	تحصيل فواتير وأثمان لصالح المرسل خدمة (توصيل وتحصيل).	تحصيل مبلغ مالي عند تسليم بعبئة بريدية/ لكل بعبئة.
حسب التفاصيل وبموجب اتفاقية خاصة مع الإدارة العامة للبريد.		خدمة من الباب إلى الباب.	خدمات النقل والتسليم للحزم التجارية وعبوات التجارة الإلكترونية بالجملة.
بموجب اتفاقية خاصة بين الشركة والإدارة العامة للبريد بموافقة الوزير.		الرسائل، الرزم، الطرود الداخلية والخارجية وأي خدمات أخرى جديدة.	تقديم خدمات البريد الفلسطيني (شحن وتوزيع خارجي وداخلي) لشركات البريد والشحن ومنصات التجارة الإلكترونية.

مادة (9)

البعائث البريدية المعفية من الأجور

تعفى البعائث البريدية التالية من الأجور:

1. بعائث المكفوفين (الداخلي والخارجي السطحي فقط) بشرط أن تكون مرسله من مؤسسة أو معهد معترف به أو من شخص مسجل رسمياً في الدولة أنه كفيف.
2. بعائث بريد الرسائل والطرود (لغاية 10 كغ) المرسله من وإلى أسرى الحرب.
3. الرسائل والطرود الواردة والصادرة من وإلى الاتحاد العالمي للبريد (UPU).
4. الرسائل الخاصة بنقابة العاملين في الخدمات البريدية (PPSWU).
5. البعائث البريدية الحكومية الصادرة عن ديوان الرئاسة، مجلس الوزراء، المؤسسات الحكومية، ويستثنى من ذلك البعائث التي يطلب الشخص استلامها من خلال البريد الفلسطيني، حيث تترتب الأجور على الشخص طالب الخدمة.
6. البعائث البريدية المصلحية التي تكون بين إدارات ومكاتب البريد الفلسطيني ومشغلي البريد في العالم.
7. أي بعائث بريدية معفية بموجب اتفاقية البريد العالمية.

مادة (10)

التعويض عن البعبئة الدولية الواردة

1. تقوم الوزارة بالتعويض عن البعبئة الدولية الواردة المفقودة أو النالفة وفقاً لما هو مقرر في اتفاقية البريد العالمية وأي تعديل يطرأ عليها.
2. يتم دفع التعويض عن البعبئة الدولية الواردة المفقودة والنالفة للمشغل البريدي المرسل بعد استنفاد كافة آليات الاستعلام والتحقيق وتحديد مسؤوليات الفقد أو التلف.
3. يجوز دفع التعويض للمرسل إليه إذا قام المشغل البريدي المرسل بتفويض البريد الفلسطيني بدفع التعويض للشخص المرسل إليه.

مادة (11)

التعويض عن البيعة الدولية الصادرة

تقوم الوزارة بتعويض المرسل عن البيعة الدولية الصادرة المفقودة أو التالفة وفقاً للجدول الآتي:

نوع البيعة	تفاصيل البيعة	قيمة التعويض
بريد عاجل	يحتوي على بضائع أو سلع	130 وحدة من حقوق السحب الخاصة SDR بالإضافة إلى رسوم الإرسال المدفوعة.
بريد عاجل	يحتوي على مستندات	30 وحدة من حقوق السحب الخاصة SDR بالإضافة إلى رسوم الإرسال المدفوعة وخطاب يفيد بالمستندات المفقودة.
طرء		لا يتجاوز المبالغ التي تحسب بالجمع بين سعر 40 وحدة من حقوق السحب الخاصة SDR لكل طرد وسعر 4.5 وحدة من حقوق السحب الخاصة SDR لكل كغ أو جزء منه، وتضاف الأجرور والرسوم المدفوعة عند الإرسال.
أكياس M	تكون مسجلة	150 وحدة من حقوق السحب الخاصة SDR.
الرسالة المسجلة	تحتوي على مستندات	رسوم الإرسال المدفوعة بالإضافة إلى تزويده بكتاب بشأن المفقودات.
الرسالة المسجلة	تحتوي على بضائع أو سلع	30 وحدة من حقوق السحب الخاصة SDR.

مادة (12)

التعويض عن البيعة المحلية

- تقوم الوزارة بتعويض المرسل عن البيعة المحلية المفقودة أو التالفة التي تحتوي على بضائع أو سلع بكامل قيمة البضاعة المصرح عنها على البيعة أو الفاتورة الرسمية للبضاعة أيهما أقل، بالإضافة إلى أجرور الإرسال المدفوعة.
- تقوم الوزارة بتعويض المرسل عن البيعة المحلية المفقودة أو التالفة التي تحتوي على مستندات بقيمة رسوم الإرسال المدفوعة فقط.
- إذا فقدت أو تلفت البيعة الدولية الصادرة في أحد مراحل عمل مكتب البريد تعامل معاملة البيعة المحلية.

مادة (13)

آلية التعويض للبيعة الدولية

- إذا لم تصل البيعة الدولية الصادرة خلال المدة المحددة لوصولها أو وصلت تالفة، على المرسل أن يقدم طلب استعلام دولي على النموذج (CN08) خلال ستة أشهر من اليوم التالي للإيداع.
- تقوم الوزارة بإجراء المراسلات الدولية اللازمة مع الجهات المختصة للاستعلام عن فقدان أو تلف البيعة.

3. يتم التعويض بعد التأكد من فقدان أو التلف وفقاً للردود الدولية من الجهات المختصة على الاستعلام (CN08).
4. يتم دفع التعويض خلال ثلاثة أشهر من تاريخ التأكد من فقدان أو التلف.
5. تزود الوزارة المرسل بناءً على طلبه كتاب مشروحات بالبعيثة المفقودة فور التأكد من فقدانها أو تلفها.

مادة (14)

آلية التعويض للبعيثة المحلية

1. إذا لم تصل البعيثة المحلية خلال المدة المحددة لوصولها أو وصلت تالفة على المرسل أن يقدم طلب استعلام لمكتب البريد خلال شهر من اليوم التالي للإيداع في مكتب البريد.
2. تشكل لجنة من قبل مدير عام الإدارة العامة للبريد خلال (7) أيام من تاريخ تقديم طلب الاستعلام للتقرير بشأن طلب الاستعلام.
3. يتم التعويض بناءً على تقرير اللجنة المشار إليها في الفقرة (2) من هذه المادة.
4. يتم دفع التعويض للمرسل خلال ثلاثة أشهر من تاريخ صدور تقرير اللجنة.
5. تزود الوزارة المرسل بناءً على طلبه كتاب مشروحات بالبعيثة المفقودة فور التأكد من فقدانها أو تلفها.

مادة (15)

حالات عدم التعويض عن البعيثة البريدية

لا يستحق التعويض عن البعيثة البريدية في أي من الحالات الآتية:

1. احتواء البعيثة على أي مادة محظور نقلها من خلال البريد.
2. تقديم طلب الاستعلام بعد انتهاء المدد المحددة.
3. إذا كان سبب الفقد أو التلف بسبب ناتج عن خطأ أو إهمال من المرسل.
4. التلف الذاتي للبعيثة بسبب طبيعة محتوياتها.
5. القوة القاهرة وفقاً لاتفاقية البريد العالمية ومنشورات الاتحاد البريدي العالمي.
6. البعيثة البريدية غير المسجلة.
7. البعيثة البريدية التي تتم مصادرتها من قبل الجهات الحكومية المختصة.
8. قيام المرسل بتقديم معلومات غير صحيحة بخصوص البعيثة البريدية.
9. الحالات المنصوص عليها في اتفاقية البريد العالمية.

مادة (16)

ملاحق القرار

تعتبر الملاحق التالية المرفقة بهذا القرار جزءاً لا يتجزأ منه:

1. الملحق رقم (1): شروط حدود وأوزان البعثات البريدية.
2. الملحق رقم (2): شروط وآليات تأجير الصناديق البريدية الخصوصية.
3. الملحق رقم (3): دليل إرشادي لأسماء الدول واختصاراتها وفق المعيار العالمي (ISO 3166).
4. الملحق رقم (4): أجور خدمة البريد العاجل الدولي (EMS).

مادة (17)**الإلغاء**

1. يلغى القرار رقم (6) لسنة 2021م بشروط قبول البعثات البريدية وتعرفة أجور الخدمات البريدية والتعويض عن البعثات المفقودة أو التالفة.
2. يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (18)**السريان والنفوذ**

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2022/12/05 ميلادية
الموافق: 11/جمادى الأولى/1444 هجرية

د. اسحق سدر

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

الملحق رقم (1) شروط حدود وأوزان البعثات البريدية

1. **الرسائل:**
 - الحد الأقصى للوزن: 2 كغ.
 - الأبعاد القصوى: مجموع الطول والعرض والسك 90 سم، بشرط ألا يزيد أطول بعد عن 60 سم، مع تسامح قدره 2 ملم.
 - الحدود الدنيا: يجب ألا تقل أبعاد وجه الرسالة عن 9 سم x 14 سم، مع تسامح قدره 2 ملم.
 - أقصى سمك: 20 ملم.
2. **المطبوعات:**
 - الحد الأقصى الإجمالي للوزن: 5 كغ.
 - الأبعاد القصوى والدنيا: نفس أبعاد الرسائل.
 - أن توضع في مغلفات بريدية مقصوفة من الزوايا ليظهر المحتوى بشكل جزئي.
 - المطبوعات الموجهة للخارج ترسل بدون أولوية.
3. **البطاقات:**
 - الحد الأقصى للوزن: 10 غرام.
 - الحدود القصوى: 10.5 سم x 14.8 سم، مع تسامح قدره 2 ملم.
 - الحدود الدنيا: 9 سم x 14 سم، مع تسامح قدره 2 ملم.
4. **الرسائل الجوية المظروفة:**
 - الحد الأقصى للوزن: 10 غرام.
 - الحدود القصوى: 11 سم x 22 سم، مع تسامح قدره 2 ملم.
 - الحدود الدنيا: 9 سم x 14 سم، مع تسامح قدره 2 ملم.
5. **الرزم:**
 - الحد الأقصى للوزن: 2 كغ.
 - الأبعاد القصوى: الطول + العرض + الارتفاع = 90 سم³، بشرط ألا يزيد أبعد حد عن 60 سم.
6. **بعثات المكوفين:**
 - الحد الأقصى الإجمالي للوزن: 7 كغ.
 - الأبعاد: نفس أبعاد الرسائل.
 - شروط خاصة: يجب أن تميز بملصق خاص كما في الصورة المبينة:
 - أن ترسل من قبل منظمة معترف بها أو شخص مسجل أنه كفيف.
 - ترسل مجاناً إلا إذا أرسلت بطريق الجو يتم تقاضي أجور النقل الجوي.
7. **اللفات (الرسائل الأسطوانية):**
 - الحد الأقصى للوزن: 2 كغ.
 - الأبعاد: الحد الأقصى: مجموع (الطول + ضعف القطر) = 104 سم، على ألا يزيد أطول بعد عن 90 سم، مع تسامح قدره 2 ملم.



8. الطرود:

- الحد الأقصى الإجمالي للوزن: 30 كغ.
- الأبعاد: (الطول + العرض) $2 \times$ لا يزيد على 3 م، على ألا يزيد بعد أي حد عن 150 سم.

9. أكياس M:

- الحد الأقصى الإجمالي للوزن: 20 كغ.
- شروط خاصة: أن تكون لمرسل إليه واحد وعليها ربطة عنق موضح عليها اسم المرسل إليه وموسومة بالحرف M.

10. البعثات البريدية ذات الأجر المخفضة: لجميع أنواع البعثات المبينة في هذه التعرّفة، يشترط فيها أن تكون من نفس النوع والشكل والحجم والوزن والمحتوى، وأن تودع دفعة واحدة على شباك البريد في نفس المكتب وفي نفس اليوم.



الملحق رقم (2) شروط وآليات تأجير الصناديق البريدية الخصوصية

- يراعى في تأجير الصناديق البريدية الخصوصية الشروط والآليات الآتية:
1. يجوز لأي شخص طبيعي بلغ (18) سنة من العمر، أو لأي شخص معنوي يرغب في الاشتراك في خدمة الصناديق البريدية الخصوصية أن يقدم طلبًا بذلك إلى مدير مكتب البريد في منطقتة على النموذج المخصص لذلك.
 2. بعد موافقة مدير مكتب البريد على طلب الاشتراك تستوفى أجور الاشتراك السنوية المقررة مقدمًا، ولا يجوز التقسيط، ويتم استبدال الغالة "القفل" على حساب المشترك.
 3. يعتبر تجديد الاشتراك لمدة سنة تبدأ من 01/01 حتى 12/31 من ذات السنة الميلادية، شريطة أن يكون تجديد الاشتراك في الفترة المتاحة وفق هذا القرار.
 4. يؤخذ بعين الاعتبار في حالات الاشتراك الجديد في صندوق البريد تاريخ بداية الاشتراك وفق هذه التعرفة، على أن ينتهي في 12/31 من السنة الميلادية نفسها.
 5. يجوز لمدير مكتب البريد قبول الاشتراك أو تجديده لمدة لا تزيد على (3) سنوات، وتدفع الأجر المقررة عن هذه المدة كاملة عند الموافقة من قبل مدير مكتب البريد.
 6. يعطى المشترك عند اشتراكه لأول مرة مفاتيح الصندوق ويترتب عليه تبليغ مدير مكتب البريد مباشرة عند فقده، ويتحمل المشترك مسؤولية نسخ المفاتيح أو استبدال الغالة "القفل" بأخرى جديدة.
 7. يسدد الاشتراك السنوي لغايات تجديد الاشتراك في الصندوق حتى 01/31 من السنة، وإذا لم يسدد خلال هذه المدة يمنح مهلة مدتها شهران إضافيان.
 8. إذا تخلف المشترك عن دفع الاشتراك بعد انقضاء المدة المبينة في الفقرة (7) أعلاه، فيعتبر اشتراكه ملغى حكمًا ويفقد حقه في الصندوق ورقمه، ويحق لمدير مكتب البريد تأجيره لأي مشترك جديد.
 9. المواد البريدية الواردة على الصندوق والخاصة بالمشارك الذي فقد حقه في الصندوق ورقمه تحال للتوزيع على عنوان الشخص المذكور، وعلى مدير مكتب البريد تنبيه المشترك الفاقد لحقه في الصندوق بوقف استخدام رقم الصندوق في مراسلاته.
 10. يجوز للمشارك إلغاء اشتراكه بموجب طلب خطي يقدم لمدير مكتب البريد، ولا يحق له استرداد أي أجور استوفيت منه.
 11. يعتبر الاشتراك في الصندوق شخصيًا، ولا يجوز التنازل عنه لأي شخص آخر، إلا في حالة تنازل الشركاء لبعضهم البعض بموجب وثائق رسمية مصدقة وبحضور الطرفين في مكتب البريد أمام الموظف المسؤول وبموجب أجور تنازل وفق هذه التعرفة.
 12. يحق لصاحب الصندوق تفويض شخص أو أكثر لاستلام المراسلات من الصندوق، شريطة أن يقوم بعمل تفويض ويسدد أجوره وفق تعرفة أجور الخدمات البريدية.
 13. لا يجوز للمشارك استعمال صندوقه لأي أغراض غير المحددة له كتخزين مواد أو أشياء خاصة تحت طائلة فقدان الاشتراك.

14. لا يجوز لموظفي البريد أن يودعوا في الصندوق أي مادة غير البعائث البريدية المخلص عليها بالطرق الصحيحة.
15. يخصص في مكتب البريد موظف أو اثنين حسب الحاجة لأغراض إيداع المواد البريدية في الصناديق البريدية الخاصة بالمشاركين.
16. لا يجوز لأي موظف مع مراعاة التشريعات النافذة الاطلاع على محتويات الصناديق أو الإفصاح عنها لأي جهة كانت إلا بحضور صاحب الصندوق شخصياً، ولا يتم إخراج المواد البريدية من الصناديق إلا من الواجهة المخصصة للمشاركين.
17. يجب على مشترك الصندوق إعادة أي مادة بريدية لا تخصه وضعت في صندوقه بطريق الخطأ، تحت طائلة المسؤولية القانونية.
18. يعفى مستأجر صندوق البريد من أي أجور تخزين للبعائث البريدية الخاصة به التي تزيد على (500) غرام.



الملحق رقم (3)
دليل إرشادي لأسماء الدول واختصاراتها وفق المعيار العالمي (ISO 3166)

Country name	Alpha-2 code	Alpha-3 code
Afghanistan	AF	AFG
Albania	AL	ALB
Algeria	DZ	DZA
American Samoa	AS	ASM
Andorra	AD	AND
Angola	AO	AGO
Anguilla	AI	AIA
Antarctica	AQ	ATA
Antigua and Barbuda	AG	ATG
Argentina	AR	ARG
Armenia	AM	ARM
Aruba	AW	ABW
Australia	AU	AUS
Austria	AT	AUT
Azerbaijan	AZ	AZE
Bahamas (the)	BS	BHS
Bahrain	BH	BHR
Bangladesh	BD	BGD
Barbados	BB	BRB
Belarus	BY	BLR
Belgium	BE	BEL
Belize	BZ	BLZ
Benin	BJ	BEN
Bermuda	BM	BMU
Bhutan	BT	BTN
Bolivia (State of Plurinational)	BO	BOL
Bonaire, Sint Eustatius and Saba	BQ	BES
Bosnia and Herzegovina	BA	BIH
Botswana	BW	BWA
Bouvet Island	BV	BVT
Brazil	BR	BRA

British Indian Ocean Territory (the)	IO	IOT
Brunei Darussalam	BN	BRN
Bulgaria	BG	BGR
Burkina Faso	BF	BFA
Burundi	BI	BDI
Cabo Verde	CV	CPV
Cambodia	KH	KHM
Cameroon	CM	CMR
Canada	CA	CAN
Cayman Islands (the)	KY	CYM
Central African Republic (the)	CF	CAF
Chad	TD	TCD
Chile	CL	CHL
China	CN	CHN
Christmas Island	CX	CXR
Cocos (Keeling) Islands (the)	CC	CCK
Colombia	CO	COL
Comoros (the)	KM	COM
Congo (the Democratic Republic of the)	CD	COD
Congo (the)	CG	COG
Cook Islands (the)	CK	COK
Costa Rica	CR	CRI
Croatia	HR	HRV
Cuba	CU	CUB
Curaçao	CW	CUW
Cyprus	CY	CYP
Czechia	CZ	CZE
Côte d'Ivoire	CI	CIV
Denmark	DK	DNK
Djibouti	DJ	DJI
Dominica	DM	DMA
Dominican Republic (the)	DO	DOM
Ecuador	EC	ECU
Egypt	EG	EGY

El Salvador	SV	SLV
Equatorial Guinea	GQ	GNQ
Eritrea	ER	ERI
Estonia	EE	EST
Eswatini	SZ	SWZ
Ethiopia	ET	ETH
Falkland Islands (the) [Malvinas]	FK	FLK
Faroe Islands (the)	FO	FRO
Fiji	FJ	FJI
Finland	FI	FIN
France	FR	FRA
French Guiana	GF	GUF
French Polynesia	PF	PYF
French Southern Territories (the)	TF	ATF
Gabon	GA	GAB
Gambia (the)	GM	GMB
Georgia	GE	GEO
Germany	DE	DEU
Ghana	GH	GHA
Gibraltar	GI	GIB
Greece	GR	GRC
Greenland	GL	GRL
Grenada	GD	GRD
Guadeloupe	GP	GLP
Guam	GU	GUM
Guatemala	GT	GTM
Guernsey	GG	GGY
Guinea	GN	GIN
Guinea-Bissau	GW	GNB
Guyana	GY	GUY
Haiti	HT	HTI
Heard Island and McDonald Islands	HM	HMD
Holy See (the)	VA	VAT
Honduras	HN	HND

Hong Kong	HK	HKG
Hungary	HU	HUN
Iceland	IS	ISL
India	IN	IND
Indonesia	ID	IDN
Iran (Islamic Republic of)	IR	IRN
Iraq	IQ	IRQ
Ireland	IE	IRL
Isle of Man	IM	IMN
Israel	IL	ISR
Italy	IT	ITA
Jamaica	JM	JAM
Japan	JP	JPN
Jersey	JE	JEY
Jordan	JO	JOR
Kazakhstan	KZ	KAZ
Kenya	KE	KEN
Kiribati	KI	KIR
Korea (the Democratic People's Republic of)	KP	PRK
Korea (the Republic of)	KR	KOR
Kuwait	KW	KWT
Kyrgyzstan	KG	KGZ
Lao People's Democratic Republic (the)	LA	LAO
Latvia	LV	LVA
Lebanon	LB	LBN
Lesotho	LS	LSO
Liberia	LR	LBR
Libya	LY	LBY
Liechtenstein	LI	LIE
Lithuania	LT	LTU
Luxembourg	LU	LUX
Macao	MO	MAC
Madagascar	MG	MDG
Malawi	MW	MWI

Malaysia	MY	MYS
Maldives	MV	MDV
Mali	ML	MLI
Malta	MT	MLT
Marshall Islands (the)	MH	MHL
Martinique	MQ	MTQ
Mauritania	MR	MRT
Mauritius	MU	MUS
Mayotte	YT	MYT
Mexico	MX	MEX
Micronesia (Federated States of)	FM	FSM
Moldova (the Republic of)	MD	MDA
Monaco	MC	MCO
Mongolia	MN	MNG
Montenegro	ME	MNE
Montserrat	MS	MSR
Morocco	MA	MAR
Mozambique	MZ	MOZ
Myanmar	MM	MMR
Namibia	NA	NAM
Nauru	NR	NRU
Nepal	NP	NPL
Netherlands (the)	NL	NLD
New Caledonia	NC	NCL
New Zealand	NZ	NZL
Nicaragua	NI	NIC
Niger (the)	NE	NER
Nigeria	NG	NGA
Niue	NU	NIU
Norfolk Island	NF	NFK
Northern Mariana Islands (the)	MP	MNP
Norway	NO	NOR
Oman	OM	OMN
Pakistan	PK	PAK

Palau	PW	PLW
Palestine, State of	PS	PSE
Panama	PA	PAN
Papua New Guinea	PG	PNG
Paraguay	PY	PRY
Peru	PE	PER
Philippines (the)	PH	PHL
Pitcairn	PN	PCN
Poland	PL	POL
Portugal	PT	PRT
Puerto Rico	PR	PRI
Qatar	QA	QAT
Republic of North Macedonia	MK	MKD
Romania	RO	ROU
Russian Federation (the)	RU	RUS
Rwanda	RW	RWA
Réunion	RE	REU
Saint Barthélemy	BL	BLM
Saint Helena, Ascension and Tristan da Cunha	SH	SHN
Saint Kitts and Nevis	KN	KNA
Saint Lucia	LC	LCA
Saint Martin (French part)	MF	MAF
Saint Pierre and Miquelon	PM	SPM
Saint Vincent and the Grenadines	VC	VCT
Samoa	WS	WSM
San Marino	SM	SMR
Sao Tome and Principe	ST	STP
Saudi Arabia	SA	SAU
Senegal	SN	SEN
Serbia	RS	SRB
Seychelles	SC	SYC
Sierra Leone	SL	SLE
Singapore	SG	SGP
Sint Maarten (Dutch part)	SX	SXM

Slovakia	SK	SVK
Slovenia	SI	SVN
Solomon Islands	SB	SLB
Somalia	SO	SOM
South Africa	ZA	ZAF
South Georgia and the South Sandwich Islands	GS	SGS
South Sudan	SS	SSD
Spain	ES	ESP
Sri Lanka	LK	LKA
Sudan (the)	SD	SDN
Suriname	SR	SUR
Svalbard and Jan Mayen	SJ	SJM
Sweden	SE	SWE
Switzerland	CH	CHE
Syrian Arab Republic	SY	SYR
Taiwan (Province of China)	TW	TWN
Tajikistan	TJ	TJK
Tanzania, United Republic of	TZ	TZA
Thailand	TH	THA
Timor-Leste	TL	TLS
Togo	TG	TGO
Tokelau	TK	TKL
Tonga	TO	TON
Trinidad and Tobago	TT	TTO
Tunisia	TN	TUN
Turkey	TR	TUR
Turkmenistan	TM	TKM
Turks and Caicos Islands (the)	TC	TCA
Tuvalu	TV	TUV
Uganda	UG	UGA
Ukraine	UA	UKR
United Arab Emirates (the)	AE	ARE
United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland (the)	GB	GBR

United States Minor Outlying Islands (the)	UM	UMI
United States of America (the)	US	USA
Uruguay	UY	URY
Uzbekistan	UZ	UZB
Vanuatu	VU	VUT
Venezuela (Bolivarian Republic of)	VE	VEN
Viet Nam	VN	VNM
Virgin Islands (British)	VG	VGB
Virgin Islands (U.S.)	VI	VIR
Wallis and Futuna	WF	WLF
Western Sahara	EH	ESH
Yemen	YE	YEM
Zambia	ZM	ZMB
Zimbabwe	ZW	ZWE
Åland Islands	AX	ALA

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

(4) الملحق رقم
أجور خدمة البريد العاجل الدولي (EMS)

1. تحصل أجور خدمة البريد العاجل الدولي (EMS) بموجب إيصال مالي.
2. تكون أجور بعائث البريد العاجل الدولي (EMS) على النحو الآتي:

أمريكا الجنوبية استراليا		الولايات المتحدة وكندا		المكسيك آسيا أفريقيا		أوروبا وإيران		الدول العربية		الوزن/ كغ
شيكل	فلس/ مليم	شيكل	فلس/ مليم	شيكل	فلس/ مليم	شيكل	فلس/ مليم	شيكل	فلس/ مليم	*
22000	132	14000	84	20000	120	15500	93	14500	87	0.5
24000	144	21000	126	23500	141	22000	132	16500	99	1
32500	195	22500	135	29000	174	25000	150	18500	111	2
41000	246	28500	171	34500	207	28000	168	20500	123	3
49500	297	34500	207	40000	240	31000	186	22500	135	4
58000	348	40500	243	45500	273	34000	204	24500	147	5
66500	399	45500	273	51000	306	37000	222	26500	159	6
75000	450	53000	318	56500	339	40000	240	28500	171	7
83500	501	61000	366	62000	372	43000	258	30500	183	8
92000	552	66500	399	67500	405	46000	276	32500	195	9
100500	603	74000	444	73000	438	49000	294	34500	207	10
109000	654	79000	474	78500	471	52000	312	36500	219	11
117500	705	85000	510	84000	504	55000	330	38500	231	12
126000	756	92000	552	89500	537	58000	348	40500	243	13
130000	780	94500	567	95000	570	61000	366	42500	255	14
133500	801	98500	591	100500	603	64000	384	44500	267	15
143500	861	102000	612	106000	636	67000	402	46500	279	16
150000	900	105000	630	111500	669	70000	420	48500	291	17
155500	933	107000	642	117000	702	73000	438	50500	303	18
158500	951	110000	660	122500	735	76000	456	52500	315	19
163500	981	112000	672	128000	768	79000	474	54500	327	20

3. الجزء من الكيلو غرام يحسب ككيلو غرام.
4. يمنح خصم لشركات البريد المرخصة لدى الوزارة بموجب اتفاقية خاصة بين الشركة والإدارة العامة للبريد بموافقة الوزير.